مخطوطة

شرح عقيدة الفضالي

المؤلف

إبراهيم بن محمد بن أحمد (الباجوري)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرح عقيدة الغضالي

للشيخ الباجوري

فائدة لسن الخطبة عند الخطبة وعند وقبل العقد وبعده وقيل وهي بين الايجاب والقبول ونسن خطبة من قبل الزوج واخرى من الولي او ولي المرأة كان يقول ما روي عن ابن مسعود موقوفا او مرفوعا كما في عش على مر ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة الى

اوليكم وعمة واخ بن ... وحفيد وخالة ثم خال
جدة بن واخت ام اخ ... في رضاع اهلها ذو الجلال

اذا اردت الاصحاب فانكح غريبا ... والى الاقربين لا تتوصل
فانتقا الثمار طيبا وحسنا ... ثمر نخصه غريب موصل

وباب سكران لدى بني اسد ... معروف اذ بالنا عليهم اطرد

الشرط في جواز اقدام ورد ... حلول مهر المثل من نقد البلد
كناة الزوج يساره بحال ... صداقها والا فدونه حال
ونقد ها من الولي ظاهرا ... شروط صحة كما تقررا

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي جعل كلمة التوحيد سببا للنجاة من النار والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الابرار وعلى اله واصحابه السادة الاخيار صلاة وسلاما دايمين متلازمين الى يوم العرض على الملك القهار وبعد فيقول ابراهيم الباجوري المتصف بالذل والتقصير عفر له العليم الخبير قد خطر ببالي ان اكتب بعض كلمات لطيفة على رسالة شيخنا الشيخ محمد العضالي في الكلمة السريفة فاني وان كنت لست اهلا للتاليف لكن قصدت التشبه باهله متمسكا بالخبر اللطيف متوسلا في ذلك بسيد الانام صلوات الله عليه ما دامت الليالي والايام وقد اذن لي الشيخ في ذلك كثيرا من المرات فشرعت في ذلك رجاء لصالح الدعوات ومتى قلت الشيخ فهو المراد لانه محرم الفؤاد ومتى قلت شيخنا فالمراد المحقق الامير احسن الله العليم القدير وقد حق ان نشرع في المتصد بعون الملك المعبود فنقول

بسم الله الرحمن الرحيم ابتدا بالبعلة تاسيا بالقران العزيز وعملا بخبر كل امر ذي بال لا يبدا فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر والمراد بالامر واحد الامور لا الاوامر والبال يطلق على معان منها الحال والقلب والعقل العظيم كما في القاموس والمختار والمراد به هنا الحال اي ذي حال يهتم به شرعا وقيل القلب على ان المراد قلب ستعاطي ذلك الامر فتكون الاضافة لادنى ملابسة او على ان المراد قلب ذلك الامر تشبيها للحالة بالقلب بجامع الشرف على طريق الاستعارة ولا يخفى ما في هذا ان من معاني البال كما مر فلا استعارة لما حققه حفيد السعد من ان اللفظ المشترك اذا استعمل في احد معانيه لا باعتبار انه موضوع له اللفظ بل باعتبار علاقة بينه وبين معنى اخر من معانيه كان مجازا فاحفظه او بينها في النفس للامر ذي المهم بانسان في الشرف مع الرمز الى المشبه به بشيء من لوازمه وهو البال على طريق الاستعارة بالكناية وقوله بسم الله اكرر ذي بباء واحدة وبباءين على الرواية الاولى المطلوب البدا باي اسم من اسما الله ام على الثانية المطلوب البدا بلفظ الكلمة بسم الله مثلا والاولى اصح فالاحسن ارجاع الثانية اليها بالغاء القيد وقوله فهو ابتر اي يتقطع الذنب ويروى اجذم اي يتقطع اليد او الذي ذهبت انامله من الجذام ويروى اقطع اي يتقطع اليد والكلام على كل من باب التشبيه البليغ وهو ما حذفت فيه الاداة والوجه او من باب الاستعارة المصرحة على الخلاف

على الخلاف بين الجمهور والسعد التفتازاني في نحو زيد اسد والمقسم الدمقطع البركة الكاملة ثم ان جعلت الباء اصلية وهو الراجح لان الاصل عدم الزيادة احتاجت الى متعلق تتعلق به وذلك المتعلق اما ان يكون اسما واما ان يكون فعلا وعلى كل اما خاص واما عام وعلى كل اما متقدم او موخر فاتسامه ثمانية واولاها ان يكون فعلا خاصا موخرا فالمعنى بسم الله الرحمن الرحيم اؤلف ونحوها اهتمامه او للصاحبة على وجه التبرك والاسم مشتق من السمو وهو العلو لانه يعلو مسماه وهذا هو الراجح وقيل من السمة وهي العلامة لانه علامة على مسماه فائدة قال اكثر المحققين الاسم عين المسمى واستدلوا بقوله ما تعبدون من دونه الا اسماء الان العبادة للذات لا للاسماء وقيل الاسم غير المسمى لقوله تعالى لله الاسماء الحسنى لانه لابد من المغايرة بين الشيء وما هو له والتحقيق انه ان اريد به اللفظ فهو غير المسمى قطعا وان اريد به المدلول فهو عين المسمى قاله شيخ شيخنا وقوله والتحقيق ينبغي ان يكون جمعا بين القولين والله علم على الذات الاقدس على ما ياتي ان شاء الله تعالى وعند المحققين ان الاسم الاسم الاعظم والرحمن المبالغة كالرحيم في الرحمة والرحيم ذو الرحمة الكثيرة فالرحمن ابلغ منه لزيادة بنايه الدالة غالبا على زيادة المعنى ولا يدل على الابلغية بقول السلف يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما واعلم ان جملة البعلة يصح ان تكون خبرية باعتبار المتعلق اي اؤلف مثلا ويصح ان تكون انشائية باعتبار معنى الباء وهو الاستانة او المصاحبة والكلام على البعلة كثير وقد افردت برسايل كثيرة وفي هذا القدر كفاية الحمد لله الحمد لغة الوصف بالجميل سواء تعلق بالفضايل اي الصفات التامة ام بالفواضل اي الصفات المتعدية وعرفا فعل ينبيء عن تعظيم المنعم بسبب انه منعم على الحامد او غيره والكر لغة هو الحمد عرفا لكن بابتدال الحامد بالذاكر واصطلاحا كما صرفه العبد جميع ما انعم الله عليه من سمع وبصر الى ما خلق لاجله واللام ليست لام العلة بل هي للعاقبة والمشهور في جملة الحمد انها خبرية لفظا انشائية معنى وهو اولى من جعلها خبرية لفظا ومعنى وان صح ذلك الفرض كما وضحناه فيما في حاشية رسالة العقايد وذلك لكل القول بالانشاء بان العبد لا يمكنه ان ينشيء اختصاصه تعالى بالحامد او استحقاقه لها لان هذا ثابت ازلا وابدا وجيب بان المراد انشاء الثناء بثبوت استحقاق الحمد

المكتبة الألوكة www.alukah.net

او الاختصاص لان اثبات النبوت والكلام على الحدلة كثير وعلى هذا القدر كفاية وبالله التوفيق جعل الخ في قوة الجاعل لان الموصول وصلته في قوة المشتق وقد تقرر ان تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق وهو المصدر فكانه قال لجعله فيكون حمدا في مقابلة نعمة فيثاب عليه ثواب الواجب فان قيل كيف يتصور ان لا يكون في مقابلة نعمة حتى يثاب عليه ثواب المندوب مع انه لابد في الحمد من وجود اركانه ومنها المحمود عليه اجيب بان المحمود عليه اما ان يكون نعمة فيثاب على الحمد ثواب الواجب واما ان يكون الذات العلية وصفاتها غير الفعلية فيثاب على الحمد ثواب الواجب المندوب مع انه يترا آى العكس اجيب بان الاول وقع شكرا للنعمة وشكر المنعم واجب كما هو معلوم فان قيل الحكم ليس متعلقا بالمشتق الذي هو معنى قوله الذي جعل بل هو متعلق باللفظ الشريف اجيب بان الصفة مع الموصوف كالشيء الواحد جعل بالي بمعنى اوجب كقولك جعلت للعامل درهمين بمعنى اوجدت له تالي وجعل الظلمات والنور بمعنى اعتقد وبمعنى صير وهي هنا بمعنى صير اي صير كلمة التوحيد علامة الخ كلمة التوحيد لا يخفى ما في كلامه من براعة الاستهلال وهي في اللغة التفوق من برع الرجل فاق اقرانه وفي الاصطلاح ان يشير المتكلم في ابتداء كلامه الى مقصوده ووجه تسميتها ببراعة الاستهلال ان المتكلم فيها عرضه من كلامه عند رفع الصوت به ورفع الصوت في لغة الاستهلال يقال استهل المولود صارخا اذا رفع صوته عند الولادة اما براعة المطلب فهي تقديم الشاعي المقصود وبراعة المقطع هي ما يؤتى بالانتهاء كقولهم في الاخرون اقحن الختام وسميت الكلمة الشريفة كلمة التوحيد لافادتها له اجمالا وهو اثبات الالوهية لله ونفيها عن غيره وتسمى ايضا كلمة الجلالة اي الكلمة الدالة على الجلالة والعظمة لان الذات لما كانت متصفة بالواقع بالجلالة والعظمة صارت الكلمة دالة عليهما علامة الخ التعبير بالعلامة يفيد ان الايمان لا يتحقق من غيرها وانما هي دليل عليه فليس النطق بها شرطا لصحته ولا ركنا منه بل هو شرط لاجراء الاحكام الدنيوية فمن صدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين فهو مؤمن عند الله فيدخل الجنة وان كان لا تجري عليه الاحكام الدنيوية فمن صدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين فهو مؤمن عند الله فيدخل الجنة وان كان تجري عليه الاحكام الدنيوية من غسل وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين

المسلمين ولا تربته ومربيته المسلمون هذا هو المعتمد وقيل هو شرط لصحته وقيل ركن منه اي جزء من حقيقة الايمان فالايمان على هذا المجموع التصديق القلبي والنطق بالشهادتين كما يؤخذ كل ذلك من كلام بعض المحققين على الايمان هو لغة مطلق التصديق وشرعا التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والتصديق هو الاذعان اي حديث النفس اي قولها رضيت وصدقت سواء كان تابعا لجزم كما مشى من دليل وليس معرفة او لجزم لا مستند من تقليد هذا هو في تفسير التصديق وبعضهم عرفه بانه المعرفة لكن يرد عليه ان الكافر عارف مع انه ليس بمؤمن ويرد عليه ايضا ان المقلد ليس بعارف مع انه مؤمن وهو الراجح بخلافه على التفسير الاول فيهما واما الاسلام فهو لغة مطلق الانقياد وشرعا الانقياد لما علم مجيء الرسول به ضرورة والتحقيق انهما متغايران منهوما وما صدقا اما الاول فلما علمت من ان الايمان هو التصديق والاسلام هو الانقياد واما الثاني فلان ما صدقات الايمان تصديقات وما صدقات الاسلام انقيادات لكنهما متلازمان محلا اي ان كل شخص كان محلا للايمان كان محلا للاسلام وبالعكس هذا ان نظر للاسلام والايمان المنجيين وان قطع النظر عن ذلك كان بينهما العموم والخصوص الوجهي يجتمعان في شخص الاعمال بقلبه وانقاد بظاهره فهو محل للايمان فقط وينفرد الايمان فيمن صدق بقلبه ولم ينقد بظاهره فهو محل للايمان فقط وينفرد فيمن انقاد بظاهره ولم يصدق بقلبه فهو محل للاسلام فقط فعلمت من هذا ما في قولهم ان الاسلام والايمان متغايران مفهوما متحدان ما صدقا كما يؤخذ من كلام بعضهم ولعله لتسامح في اطلاق ما صدق على المحل والصلاة هو في اسم مصدر لصلى والمصدر القلبية ولم يعبر به لايهامه العذاب وهذه الجملة خبرية لفظا انشائية معنى اي اللهم صل اي ارحم رحمة مقرونة بالتعظيم والمشهور ان الصلاة من قبيل المشترك اللفظي لان الجمهور قالوا تغايرها الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهم ولومن الجن تضرع ودعا واستجوب ابن هشام في المغني انها من قبيل المشترك المعنوي وفسرها بالعطف بفتح العين فان اضفته الى الله كان معناه الرحمة وان اضفته الى الملائكة كان معناه الاستغفار وان اضفته الى غيرهم كان معناه الدعا واستبعد ما قاله الجمهور من وجوه وورد بعضها الدماميني وهو المراد بان استغفار الملائكة صيغته تقتضي الاعظام الخ

انه لا يختص بها لما في رواية البخاري وذكرها العارف بن ابي جمرة هكذا ان الملائكة
ان الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه مالم يحدث تقول
اللهم اغفر له اللهم ارحمه فقوله تقول تفسير لتصلي فالمراد بالاستغفار منهم كل
لفظ فيه دعاء كالرحمة والعفو والرضى بقي ان ابا اسحاق الشاطبي صرح
في شرح الالفية بان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من العمل الذي
لا يدخله رياء اي لا يتطرق رياء بكر هو مقبول قال السنوسي وهو مشكل اذ
لو قطع بقبولها لقطع للمصلي بحسن الخاتمة واجاب بان المعنى اذا مات مؤمنا
وجدت حسنتها مقبولة لا ريب بخلاف باقي الحسنات ويحتمل انها مقبولة قطعا
ولو مات على الكفر ويخفف عنه من عذاب غير الكفر وقال بعضهم ان للصلاة
جهتين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم لا يتطرقها الرياء وبالنسبة للمصلي يتطرقها
الرياء هكذا نقله شيخنا لكن رأيت معزوا للشيخ الجمل ان المعتمد ان الصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم وان غير هذا ضعيف وسمعت هذا من الشيخ المرحوم نفعنا
الله بهم اجمعين امين والسلام هو اسم مصدر سلم والمصدر التسليم
ولم يعبر به لمناسبة الصلاة وهو التحية بالسلام فكان المسلم سأل الله ان
يسمع سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم سلامه عليه بكلامه القديم ويشفع
ملائكته في ذلك كما يؤخذ من كلام السنوسي في شرح الجزايرية قال شيخنا
والاسلم التفويض اي في دلالة الكلام القديم على معنى الكلام السلام القديم
ثم لم يسر لي تفسير السلام بالامان وان ذكره السنوسي وغيره قال لانه دعا اشعر
بخطئة الخوف والنبي صلى الله عليه وسلم لا داعي له لانه لا خوف عليهم وان قل
اني لأخوفكم من الله فهذا مقام عبودية في ذاته واجلاله لمولاه اهـ وليس
المراد بالسلام هنا اسمه تعالى كما توهمه بعضهم قال والمعنى رحمك الله ورضي
عليك او حفظك عليك مثلا قال شيخنا وبالجملة لا ينكر ثبوت السلام
اسما من اسمائه تعالى ولكن يبعد حمله عليه في نحو هذا الموضع اهـ
على سيد كل اي بعلي اشارة الى شدة التمكن وقيل من ان حق الدعاء الناشئ
التعدية باللام لا بعلى لا يرد لانه لا فرق بين ان يقال دعا عليه وصلى عليه
والسيد هو المتولي للسواد اي الجماعة الكثيرة فيلزم انه اعظمهم وهو المقصود
واصله سيود على وزن فيعل اجتمعت الواو والياء وسبقت احديهما
بالسكون

بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت الياء الاولى فيها كل انسان وفي بعض النسخ
ولد عدنان والاولى اسم لشمول لها كل نبي ورسول وغيرهما والانسان ان اخذ
من الانس فالضم الهمزة فهو خاص بالآدميين ويلزم من كونه افضل منهم
ان يكون افضل من غيرهم فهو افضل الخلق على الاطلاق كما اشار اليه صاحب
الجوهرة بقوله وافضل الخلق على الاطلاق نبينا فصل عن الشقاق ولا عبرة
بمنازعة الزمخشري في ذلك حيث قال بتفضيل جبريل على النبي صلى الله عليه
وسلم لانه شذ في ذلك وخرق الاجماع وعلى الله ان يذيقه الشيعة
الذامين ورود حديث دال على عدم جواز التفضيل وهو لا تفاضلوا بيني وبين
آل العلي وهو مكذوب به عند صلى الله عليه وسلم واما اشارة الى ان العطية
الواصلة للنبي صلى الله عليه وسلم اعظم من العطية الواصلة للاول والاول
اسم جمع لا واحد له من لفظه وهم موصولون بهاشم وبني المطلب وكذلك
المؤمنات واما اولاد البنات فلا يدخلون وقيل كل مؤمن تقي والذي اختاره المحققون
انهم امة الاجابة اي من آمن به واجابه صلى الله عليه وسلم
لا امة الدعوي لانها تشمل الكفار هذا الذي اختاره شيخنا المحقق
الصبان في حاشيته على الاشموني انه لا يطلق القول في تفسير الآل بل ان دلت قرينة
على ان المراد اهل بيته اتبع حمل عليهم او على ان المراد الاتقياء حمل عليهم او على
ان المراد مطلق الاتباع حمل عليهم وما هنا من الثاني لانه وصفهم بقوله
ذوي الاحساب واصحابه جمع صاحب كفرخ وافراخ كما يؤخذ من شم
العرائف لمذهب النووي وصحب اسم جمع لصاحب على التحقيق وهو من
طالت عشرتك به وليس مرادا هنا بل المراد به الصحابي وهو من اجتمع
ببدنه مؤمنا بنبينا صلى الله عليه وسلم بعد النبوة على المعتمد في حال حياة
كل في محل التقارن وهو بالنسبة الينا الارض وبالنسبة الى الملائكة السماء
سواء روي عنه شيأ او لا كانت مدة الاجتماع طويلة او قصيرة ولو ساعة ولو
غير مميز كمن حنكه صلى الله عليه وسلم وانما كان غير المميز من صغير ومجنون
صحابيا بالان الشرط كونه من جنس العقلاء اما مولته على الايمان فليس بشرط
لاصل الصحبة بل هو شرط للدوام وذريته اعلم ان الذرية تشمل الاولاد
واولاد الاولاد وقد رمز الشيخ لترتيب اولاد النبي صلى الله عليه وسلم فقال

www.alukah.net

قول ذي ذكاء تدبر الأمة ترتيب اولاد النبي المطهر

الا لله بهم وانزل بحجر خير رفعة وقد كملوا سبعا بقول محرر

فالاولى من هذه الكلمات اوائل اسماء اولاده صلى الله عليه وسلم فالقاف لسيدنا القاسم والذال لسيدتنا زينب والدال لسيدتنا رقية والفا لسيدتنا فاطمة والهمزة لسيدتنا ام كلثوم والعين لسيدنا عبد الله والهمزة من الا لذبهم لسيدنا ابراهيم وقوله بقول محرر مقابله اربعة اقوال كما في المواهب الاول انهم ثمانية بجعل الذكور اربعة كالاناث لسيدنا ابراهيم وسيدنا القاسم وسيدنا الطاهر وسيدنا الطيب الثاني انهم تسعة بزيادة عبد الله فتكون الذكور خمسة الثالث انهم احد عشر بزيادة المطهر والمطيب فتكون الذكور سبعة الرابع انهم اثنا عشر بزيادة عبد مناف فتكون الذكور ثمانية والحاصل ان المتفق عليه من الذكور اثنان القاسم وابراهيم وما زاد مختلف فيه واما الاناث فلا خلاف فيهن ذوي الاحسان اي اصحاب الاحسان وهو كناية عن الله العبادة باديها على وجهها المأمور به مع رعاية حقوقه تعالى فيها ومراقبته واستحضار عظمته وجلاله ابتداء ودواما وهذا هو المذكور في الآيات الكثيرة كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وان الله يحب المحسنين هل جزاء الاحسان الا الاحسان وفسره النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث بقوله ان تعبد الله كانك تراه الحديث كما يوخذ كل ذلك من ابن حجر على الاربعين اما بعد الخ اما حرف شرط وتكون للتاكيد دائما ووجه افادتها للتاكيد انها نائبة عن مهما ويكن والتقدير مهما يكن من شيء فاقول فقد علق القول على وجود شيء والدنيا لا تخلو عن شيء فالمعلق عليه محقق والمعلق على المحقق محقق فحصل التوكيد وتكون للتفصيل غالبا وذلك بان يتقدمها اجمال ويكون لها نظيرة ولبعضهم التزم ان تكون للتفصيل ويندر الاجمال ان لم يكن وذلك نقص ويجوز في بعد النصب على نية لفظ المضاف اليه وبناءه على الضم على نية معنا وانما بني لشبهه بالحرف الجواب في الاستغناء بها عن اللفظ الذي بعدها ولم يبن في الحالة الاولى لعدم الشبه اذ لم يستغن به عن اللفظ الذي بعدها ولم يبن لنيته وملاحظته والمنوي كالثابت وانما بني على حركة ليعلم ان له اصالة في الاعراب

وللتخلص

وللتخلص من التقا الساكنين وانما كانت الحركة ضمة لتكمل لها جميع الحركات لانها تجر بمن وتنصب على الظرفية والاحسن في الظرفية ان يكون متعلقات اي معمولات الخبر ليكون المعلق عليه غير معين فيكون ابلغ في التحقق والعموم مهما يوجد من شيء فاقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اضطربت نحو وقال بعض المغاربة كونه من متعلقات الخبر احسن ليكون اشمل بالمطلوب شرعا في حديث كل امر ذي بال الخ وقال شيخنا وهو معنى دقيق اهر فتفطن قال الشيخ واصل الرسالة اعلم انه قد اضطربت نحو وهذا من تصرفات الناس قد اضطربت نحو اي اختلفت اقوالهم وليس هو بمعنى اختلت وظاهر كلامهم وكذا ظاهر كلامهم ان الاضطراب لمعنيان الاختلال والاختلال لكن الاختلال ليس مرادا هنا بل المراد الاختلاف فتعقد قال بعضهم والذي في كتب اللغة انه بمعنى الاضطراب الاختلال ولم يذكر الاختلاف فلعل تفسيره بالاختلاف مجازا هـ قال الجمهور نحو سيأتي يذكر متعلقه في الخاتمة بقوله وقال بعضهم نحو وهو تفصيل لقوله قد اضطربت لا نافية نحو يوخذ من كلام بعض المحققين ان هذا بيان لمعنى لا وليس بيانا لاعرابها فان الاولى يزيد وهو حرف مبني على السكون وقوله نافية للجنس اي من حيث تحققه في جميع الافراد ما عدا المستثنى وهو الله لا من حيث تحققه في بعضها ولذلك تسمى نافية للجنس على سبيل الاستراق ويقال فيها ايضا التبرئية لانها دلت على براءة الجنس من الخبر فهي من اضافة الدال الى المدلول قال الشيخ هذه العبارة اي قولهم نافية للجنس فيها تسمح اي لان لا لنفي الخبر عن افراد الجنس مطلقا اذا قلت لا رجل قائم فقد نفيت القيام عن افراد الرجل واعلم ان الجنس والحقيقة والطبيعة والماهية بمعنى واحد وليست لا لنفي الوحدة لان نفي الوحدة يصدق بوجود الاثنين فصاعدا فتعين ان تكون نافية للجنس بالمعنى السابق وليست لنفي الجنس حقيقة للجنس اي فضلا لانها عملت عمل ان هذا ان لم اسمها مبني او مجموعا والا كانت محتملة لنفي الجنس ولنفي قيد الاثنينية او الجمعية كما اوضحه السعد في مطوله واما العاملة عمل ليس فان كان اسمها غير مثنى ومجموع مفهي له لنفي الجنس براجحية او لنفي

الوحدة بموجودية فتحتاج الى قرينة فان تثنى او جمع كانت في الاحتمال مثل العا
عمل ان الثاني اسمها او جمع فلا اختلاف بين العاملة عمل ان والعاملة عمل
ليس انما هو اذا لم يثن الاسم او يجمع والمهملة كالعاملة عمل ليس اه بالمع
بالمعنى من حاشية العلامة الصبان على الاشموني واله اسمها بني معها
لتضمنه معنى من اذ التقدير لا من اله واسم اذا ضمن معنى الحرف يبنى وانما
بني على الحركة لا على السكون مع ان الاصل في كل مبني السكون للاشارة الى عروض
ذلك البناء وكانت تلك الحركة فتحة لاضمة ولا كسرة لخفتها بخلافهما ولانها كا
التقدير ما ذكر كان قولنا لا اله الا الله واقع في جواب سؤال مقدر حاصله هل
من اله غير الله فقال مجيبا لا اله الا الله وكان من حقه ان يقول لا من اله الا الله
وقيل بني الاسم للتركيب مع لا على اسم كخمسة عشر وهذا القول قول الجمهور
ويؤيده انهم اذا فصلوا بين لا واسمها اعربوا فيقولون لا فيها رجل ولا امرأة
وصحح بن عصفور في الجمل القول الاول قال في علة تصحيحه لان ما بني من الاسما
لتضمنه معنى الحرف اكثر مما بني لتركيبه مع الحرف او موضع الاسم نصب بلا
العاملة عمل ان على مذهب سيبويه لكن هذا مبني على احدى الطريقتين
في النقل عن سيبويه والتحقيق النقل عنه انها لا تعمل في الاسم كما تقدم في المتن والعمل
لها في الخبر عند سيبويه بالتفاق الطريقتين والذي عمل فيه الرفع هو النكرة
وانما عملت فيه لان لا اذا لت الابتداء لفظا لا تقديرا فهي مبتدأ في التقدير وقد رجح
سيبويه عمل لا في الخبر بضعف شبهها بان وانما عملت في الاسم لقربه والحق
انها لا تعمل فيه كما هو الطريقة الثانية لانها لما تركبت معه كانت جزءا
وجزء الشيء لا يعمل فيه فليت عاملة في الاسم والخبر على التحقيق وذهب
النجاح الى ان اسمها معرب منصوب بها وحذف تنوينه تخفيفا قال الشيخ
نقلا عن بعضهم ما يخدش في كان الله غفورا رحيما ان يقال لفظ الجلالة
اسم ولا يقال اسمها او با وهنا مثلها فالادب في مثل هذا ان لا يقال اسمها بل
بل يقال هو اسم وخبرها هذا انما يظهر على مذهب الاخفش من
ان لا عملت في الخبر واما على مذهب سيبويه فلا لانه لا خبر لها عليه كما تقدم ومحل
الخلاف بينهما ان ركب مع اسمها بان كان معنا فالوقف عليها به فلها خبر بالتفاقهما
محذوف اي جوازا عند الجائزين ووجوبا عند النحويين والطائيين
لانه اذا

لانه اذا ظهر المعنى المراد كما هنا حذف الخبر جوازا ووجوبا على الخلاف المقدم
واما اذا لم يظهر المعنى المراد فلا يجوز حذفه اتفاقا التقدير ممكن اي
لتقدير الخبر المحذوف ممكن اي غير ممتنع والا اداة استثناء اي اوفي بها
الاستثناء وهو اخراج ما بعدها مما قبلها واله بدل من الضمير في ند
استشكل الناس في مثل ذلك من جهتين احديهما انه بدل بعض وليس هنا
ضمير على المبدل منه الثانية ان بينهما مخالفة فان البدل والمبدل منه متفقي
مع انهم شرطوا موافقة البدل للمبدل منه ولجاب السكاكي عن الاول بجوا
حاصله ان اشتمال البدل البعض على الضمير امر غلبي لا واجب كما قال ابن
مالك في الكافية وكون ذي اشتمال او ببعض صحبه بعضا ولي ولكن لا يجب
اي فاهنا من غير الغالب وايضا فالقرينة معهمة ان الثاني قد كان بتا وله
الاول فمعلوم انه بعضه فلا يحتاج الى رابط واجيب عن الثاني بان مرادهم
بقولهم يجب في البدل الموافقة مع المبدل منه تقدا فقهما في عمل العامل فاذا
فاذا كان يعمل في الاول الرفع فلا بد ان يعمله في الثاني وح فلا يصح كونها
بالنفي والاثبات وجعل اللفظ الشريف بدلا من الضمير المستكن في الخبر اولى
من جعله بدلا من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها لان الابدال من الاقرب اولى
والضمير اقرب ولانه لا راجع الى اعتبار محل قد زال مع امكان اعتبار محل باق
ووجه جعله بدلا من اسم لا بانه مرجع الضمير وهو اصل والضمير فرع والابدال
من الاصل اولى من الابدال من الفرع وبان الاسم مذكور والضمير محذوف والابدال
من مذكور اولى منه من محذوف واستشكل الناس البدل في مثل ذلك بان
قاعدة البدل انه على نية تكرار العامل فلا بد من صحة احلال البدل محل
المبدل منه وهنا لا يمكن احلاله محله لان لا مخصوصة بالنكرات فلا تعمل في المعارف
واجاب بعضهم بان الابدال على توهم الاتيان بما يبدل لا فكما جاز العطف على
توهم الاتيان بحرف الجر جاز البدل على توهم الاتيان بما يبدل لا وهذا
الاعتراض من اصله مبني على انه لا بد من صحة احلال الثاني محل الاول كما يؤخذ
من تقريره وقد يمنع ذلك لجواز ان يجيء هند حسنها مع انه لا يجوز ان يجيء
حسنها هذا وقال ابن الضايع بالعين المهملة اذا قلت ما قام احد الا زيد
فالا لا زيد هو البدل وهو الذي يقع في موضع احد فليس زيد وحده

بدلا من احد قال وانما الاريد هو الاحد الذي ينسب عند التمام اه وعليه
فالبدل هنا الا اسم وليس لفظ الجلالة وحده هو البدل والمعنى انتفى
الاله غير الله اه ملخصا فهو مرفوع تنزيلا على تولد بدل من الضمير
قوله فان قلت قد افاد الخ توضيحه انه قد صار المعنى على هذا الاعراب
لا اله ممكن اي غير ممتنع الا الله فانه ممكن اي غير ممتنع وذلك صادق
بالموجود والمعدوم لانه لا يلزم من كونه غير ممتنع ان يكون موجودا وحاصل
الجواب ان هذا لا يضر لان المقصود نفي امكان آلهة غير الله وليس المقام اثبات
وجود الله لانه لا نزاع في وجوده تعالى وانما النزاع في امكان الهة غير الله
فلذلك قدرنا الخبر من مادة الامكان واجيب ايضا بانه يلزم من نفي
امكان آلهة غير الله وجوده تعالى ضرورة انه لابد لهذا العالم من موجد
ممتنع نفي غيره تعالى ثبت وجوده تعالى والجواب الاول الذي ذكره الشيخ
بالتسليم والثاني بالمنع الذي ذكره بعض المحققين بالمنع تامله فانه
نفيس وبهذا يعلم ان اسم الاشارة عائد على الجواب وهو كون
المقام لنفي امكان الالهية غير الله وهذا لا يتوصل اليه الا بتقدير ممكن دون
تقدير موجود فانه لا يفيد نفي امكان آلهة غير الله بل يفيد اثبات وجود
الله وهذا ليس بمقام لكونه لا نزاع فيه فتقدير ما يفيد المقام اولى من غيره
لانه اسير المحال والشان والقاعدة ان ما بعد ضمير الشان مفسرا له
وفي عليه عائد على تقديره موجود فالحاصل انه ان قدرنا الخبر موجود
موجود لم تفد الكلمة المشرفة نفي امكان الهة غير الله غاية ما افادت
انه انتفى وجود الهة غير الله وثبت وجود الله وان قدرناه ممكن
افادت نفي امكان غير الله اللازم لعدم وجوده فهذا اولى اهتماما
بنفي امكان غير الله الذي هو المقصد لا ابتداء والجواب لا يلزم من نفي
وجود غير الله عدمه لان نفي الوجود يصدق بالمعدوم وبالواسطة
على القول بها وح فيحتمل ان يكون الشركا من الواسطة فالاولى تقدير
الخبر كائن واجيب عن ذلك بان الالوهية ووجوب الوجود متلازمان
فح يلزم من نفي الموجود الهة غيره تعالى عدم الوهية لان الاله لا يكون الا
موجودا قيوما واكان واسطة فلا يكون الها وقيل التقدير موجود او
ممكن

ويمكن ما قالوا وتشهد بان الحذف خلاف الاصل فينبغي ان يحترز عن كثرته هذا
وذهب الفخر الرازي الى عدم التقدير فقال لا نسلم اذا قدرت موجود امثلا
كان نفيا لوجود غيره تعالى وعند عدم التقدير يكون نفيا لحقيقة هذا الغير
وماهيته ونفي الحقيقة اقوى في التوحيد وخلوصه من الاشكالات الواردة
على التقدير وعليه فالمعنى انتفى الا الله اه ملخصا من حاشية بعض المحققين
على شرح السنوسي على الصغرى فتنبه عليه بالنواجذ بلغ
نفي امكان غير الله اي نفي امكان الهة غير الله لغير صفة لموصوف محذوف
وليس المراد العموم لان المعنى ح اي حين اذ تقدر بالخبر موجود ولا الموجود
الا الله فانه موجود ولا يلزم من نفي وجود الهة غير الله عدم امكانها
ويصح ان يكون ح هذا مقابلا لقوله والا لكان بدلا من الضمير ح على
الاستثناء وقيل النصب على جعل الا الله صفة لاسم باعتبار محله بعد دخول
فان محله النصب على احد الطريقين السابقين ويكون الا بمعنى غير فهي
اسم لكن لما كانت على صورة الحرف ظهر اعرابها على ما بعدها وهو
اللفظ الشريف واذا ورد الكلمة الشريفة على هذا نفي الالوهية عن غيره
تعالى ولم تفد ثبوت الالوهية له تعالى مع ان كلا من نفي الالوهية عن غيره
وثبوتها لله مقصود بل ثبوتها له تعالى هو المقصود الاعظم فان قيل
يستفاد ذلك من المفهوم قلنا ابن دلالة المفهوم من دلالة المنطوق لكن
يحتمل بعض المحققين في كون المقام من الكلمة المشرفة كلا منهما فقال ان
ان دل دليل خارجي من الشرع على كون المقام منها الامران المذكوران اوثبت ذلك
بالاجماع فسلم والا فلقائل ان يقول المقام منها انما هو نفي الالوهية عن
غير الله لان المقام بها الرد على عبدة الاصنام في ادعاء الوهيتها واما ثبوت
ثبوت الالوهية له تعالى فلم يكرره ويؤيده لتقديم النفي فيها فان تقديمه
يدل بالتحقيق والاكان يكتفي بتقديم الاثبات بان يقال الله لا آلهة الا غيره ثم رايت
السنوسي في شرح الصغرى صرح بانه لا نزاع في ثبوت الالوهية لله لانا نجل
وعز بجل وانما كفر من كفر بنسبة الالهة فنفي ما عداه تعالى من الالهة على هذا
هو المحتاج اليه والارجح ان يكون متصلا بتاله تعالى لان الاول انه منقطع والثاني
انه لا متصل ولا منقطع لان المستثنى منه لفظ الخ هنا مخالف لما عليه هو

مصرح به في شرح السنوسي للصغرى وحاشيته من ان المستثنى منه الضمير المستتر
في الخبر المقدر وهو العايد على الاله وممناه المعبود بحق الخ وممناه
المعبود بحق اي على ما صرح به البيضاوي من ان الهة بمعناه المعبود
بحق وهو المتعين في لا اله الا الله وقد وقعت مباحثة بين سيدي عبد الله
السهطي وسيدي محمد الاوشتي كما قاله الامام الهمام احمد الملوي
في شرح منظومته في التوحيد فالاول قال انها تسلط النفي على الاله المعبود
بحق وظاهر كلام السنوسي يشهد له وانصره العلامة اليوسي والثاني كان
مجددا ضحا والثاني قال النفي انما يتسلط على الاله المعبود بباطل تنزيلا
له منزلة العدم وقد استدل على كل منهما بما خرجنا حليها عن الاختصار وحاصل
التحقيق في المسالة ان الحق مع الشيخ السهطي وذكر بعضهم انه لا يسلط
النفي في الكلمة الشريفة على المعبود بالباطل لانه لو يلزم الكفر من وجهين
احدهما لتكذيب القران العظيم في قوله عز وجل وجدتها وقومها يسجدون
للشمس من دون الله ونحو ذلك وثانيهما الاستثنا لان تقدير الكلام ح
لا معبود بالباطل الا الله تعالى الله عن ذلك والظاهر الاول مدفوع بالتنزيل
الذي ذكره الاستثنا فليس المعنى على حقيقة حتى يلزم المحذور ويمكن دفع
الثاني بان الاستثنا كما مر والله الموفق وهو عام يشمل الكل لكن لم يوجد
منه الا فراده الا نادر وهو الله كما هو احد اقسام الكلي المعلومة في المنطق
والمعنى ح اي حين اذ كان الاستثنا متصلا وقوله لا معبود بحق في الواقع
الا الله بمعنى ان استحقاق العبادة في الواقع منتف فالنفي متسلط على
استحقاق العبادة في الواقع لا على ذلك ذاته لان الذات لا تنفي وسياتي
لذلك تتمة في الخاتمة ان شاء الله تعالى واورد ح حاصل الايراد انهم
يقولون في تفسير الاستثنا المتصل ان يكون المستثنى من جنس المستثنى منه
بان يكونا من جنس واحد فيقتضي حكم الاستثنا هنا متصلا ان يكون
المستثنى له جنس والجنسية مستحيلة عليه تعالى لانها تقتضي التركيب من
جنس وفصل وحاصل الجواب انه لا يلزم ذلك الا اذا اريد الجنس المنطقي
وليس مرادا بل المراد هنا الجنس اللغوي وهو مطلق مفهوم كلي بحيث
يصدق على متعدد ولا شك ان اله مفهوم كلي يصدق على كثيرين وان

كان

كان يستحيل وجود الهة غير الله كما تقدم لقولهم في ضابط الاستثنا فعلة القول يلزم
لاقتضايها التركيب علة لقوله والجنسية مستحيلة اذ ما ادى الى عليه كذا هو
المستحيل مستحيل ولعل المراد بالتركيب التركيب والمعنى الجنسية مستحيلة
لاستلزامها التركيب في الله سبحانه وتعالى والتركيب على الله محال وما
ادى الى المحال محال وقوله لان كل شئ علة لقوله لاقتضايها التركيب فهو علة
للعلة فيكون من التدقيق الذي هو اثبات الدليل بدليل اخر مثلا نفول
المحذوف اي امثل مثلا رهذا مثال لما له جنس فيكون مركبا من جنسه
وشئ اخر وقوله فهو مركب منه ومن شئ اخر تحقيقة الانسان مركبة
من حيوان وناطق الاول الجنس والثاني الفصل الجنس المنطقي
هو المقول اي المخبر به على كثيرين مختلفين بالحقيقة كحيوان فانه يخبر به
عن الانسان فيقال هذا الانسان حيوان وعن الفرس فيقال هذه الفرس
حيوان وغير ذلك تامل كما مثل به اي كالحيوان في المثال المتقدم فانه جنس
منطق ولا شك ان اله اي فاله معناه المعبود بحق وهذا جنس لغوي
اي مفهوم كلي فيقتضي هذا الكلام ان الله له جنس لغوي وهو مفهوم له
وانه لا يمتنع ذلك لانه لا يقتضي التركيب وقوله كذلك اي مفهوم كلي واورد
ايضا نحو من آخر انا رجع لانه رجع لا يراد وهو اسما مفعول مطلق حذف عامله اوجبا
اسم الفاعل حال حذف عاملها وصاحبها والاول اولى لقلة الحذف وهي انما
تستعمل بين شيئين بينهما تفاوت وليني كل منهما عن الاخر اذ يمكن الاقتصار على
احدهما فلا يجوز جاء زيد ايضا ولا جاء زيد ومضى عمرو ايضا ولا اختصم زيد
وعمرو ايضا وحاصل الايراد انه ينافي قولكم الاستثنا متصل انه يجب على المستثنى
ان يقصد خروج المستثنى من المستثنى منه فلم يدخل المستثنى في المستثنى منه حالة
الاستثنا فلا يكون متصلا لان الاتصال الاستثنا لا يكون الا بعد دخول المستثنى
في المستثنى منه ولم ينو المستثنى خروجه للزم التناقض بين اخر الكلام واوله
وللزم الايمان بعد الكفر لان اول الكلام يقتضي نفي الالهة جميعها حتى المستثنى
واخره يقتضي اثبات المستثنى ولذلك قال بعضهم ان الاستثنا منقطع وكيفه
بانه يجب على المستثنى ان ينوي نحو وبعضهم قال انه لا منقطع ولا متصل كما مر
انه يجب ان ينوي نحو وقال بعضهم قال انكم ان الكلمة المشرفة علم على التوحيد

فهي بمعنى الله واحد فلا يجب على الذاكر ان يلاحظ الاستثنا لان الكلمة المشرفة
ليست من باب الاستثنا على هذا القول وكان الشيخ يرتضيه ونيد فسحة
للذاكر لانه يشق عليه ان يلاحظ ذلك والا فاقض اخ الا هذه ليت
للاستثنا بل هي ان مدغمة في لا النافية ونعل الشرط محذوفة مقدر بعد لا
والجواب محذوف اليمم والمذكور دليل له اي الا يتوالتشني خروج المستثنى
من المستثنى منه فلا يصح لانه ينا قض اخر الكلام اوله ويصح ان يكون قوله
ناقض اخر الكلام اخ هو الجواب لو قيل هنا اي في الكلمة المشرفة ولا شك
انه تناقض والمراد بالتناقض التنافي لا التناقض المنطقي ولم يدخل المستثنى
اخ لعل التعبير بالتالي وليكون تفريعا على قوله انه يجب ان يتذكر اخ لان الاتصا
اخ علة لتفريعه عدم كونه متصلا على عدم الدخول واجيب اخ حاصل
الجواب انهم نصوا على ان المستثنى منه عام مخصوص اي شامل بحسب الافراد
بالنظر لمفهوم اللفظ مخصوص بغير المستثنى بالنظر للحكم واذا كان كذلك صح
اتصال الاستثنا ولا تناقض لان العدة في الاتصال على تناول اللفظ بحسب مفهومه
للمستثنى ولا يضر في الاتصال عدم ارادته ودخوله في الحكم ولا يحصل تناقض الا اذا
كان الحكم على افراد المستثنى منه حتى المستثنى ثم يحكم على المستثنى بحكم ينقض الحكم
الاول والواقع ليس كذلك بل الحكم على غير المستثنى فبالنظر لتناول كل المستثنى
منه للمستثنى في مفهوم اللفظ صح الاتصال وبالنظر لكون الحكم على غير المستثنى
انتفى التناقض ولو اعتبر هذا التناقض صح استثنا منفصل ابدا لانه يأتي فيه
ذلك لكنه يدفعه بما تقدم اولى من القول بانقطاع الاستثنا عام مخصوص
الحاصل ان عندهم عاما مخصوصا وعاما اريد به الخصوص فالاول هو
ما كان العموم فيه مرادا تنا ولا اي شمولا لا حكما كما هنا فان المراد تناول
للمستثنى وغيره في المفهوم لا في الحكم وكقوله تعالى والمطلقات يتربصن بانف
انفسهم ثلاثة قروء فان هذا شامل للحوامل وغيرهن مخصوص بقوله تعالى
وأولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والثاني هو ما كان العموم
ليس مرادا تنا ولا حكما كقوله تعالى للذين قال لهم الناس ان الناس قد
جمعوا لكم فان عمومه ليس مرادا تنا ولا حكما بل هو عام اريد به خاص
وليس ذلك لان المراد بالناس في الاول نعيم الاشجعي والمراد بالناس في الثاني
ابن مسعود ابو سفيان

ابو سفيان كما يؤخذ ذلك من قصة الواقعة وهي ما روي من ان ابا سفيان ناري
عند القرافة من احد يا محمد موعدنا موسم بدر العام الثالث فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان شا الله فلما كان العام الثالث خرج ابو سفيان في
اهل مكة حتى نزل مر الظهران فالقى الله الرعب في قلبه فبدا له ان يرجع فلقي
نعيم بن مسعود الاشجعي وقد قدم معتمرا فقال يا نعيم اني واعدت محمدا ان
نلتقي بموسم بدر وان هذا عام جدب ولا يصلي الا عام نرعى فيه الشجر
ونشرب الماء فيه اللبن وقد بدا لي ان لا اخرج اليه واكره ان يخرج محمد وان لا
اخرج فيزيد هم ذلك جراة ولان يكون الخلف من قبلهم احب الي
من ان يكون من قبلي فالحقه بالمدينة فثبطهم واعلمهم اني في جمع كثير
ولا طاقة لهم لك فلك بنا ولك عندي عشر من الابل اضعافها في يدي سهيل
ابن عمرو ليضمنها فقال له نعيم يا ابا يزيد الكفيل في ذلك وانطلق الى محمد
واثبطه قال نعم فخرج نعيم حتى اتى المدينة فوجد الناس كيعارا بي
سفيان بموسم بدر فقال انما ذلكم الشيطان يخوف اولياءه فلا تخافوهم
بدر الصغرى لنقتتل بها نتا لا افريد وان تخرجوا وقد جمع لكم عند الموسم
والله لا يفلت منكم احد فكره بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخروج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لاخرجن له ولو وحدي ولو لم يخرج معي احد فخرج في سبعين راكبا وهم
يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل ولم يلتفتوا الى ذلك القول قال تعالى فزادهم
ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل اه من تفسير الخطيب اي ان
اللفظ باق تفسير لقوله وهو ما كان العموم فيه مرادا تنا ولا وقوله والحكم
منصب اخ تفسير لقوله لا حكما في كمعنى هنا اخ تفريع على قوله عام
مخصوص مع تفسيره وقوله انتفت الالوهية اي انتفى استحقاق العبادة
عن غير هذا الفرد وهو الله سبحانه وتعالى وهذا مرجع لقوله مخصوص
وقوله من هذا المفهوم الكلي اي وهذا العبود بحق وهذا راجع لقوله عام
ففيه لف ونشر مشوش فباعتبار كون اللفظ شاملا للمستثنى وغيره
كان الاستثنا متصلا اي لان العدة في الاتصال على كون اللفظ شاملا للمستثنى
وغيره بحسب مفهومه ولا يضر في الاتصال عدم دخول المستثنى في الحكم وقوله

وباعتبار كون الحكم منصبا على غير المستثنى لم يناقضه آخر الكلام اوله اي لانه
لا يحصل تناقض الا اذا كان الحكم على جميع افراد المستثنى منه حتى المستثنى
ثم يحكم على المستثنى بحكم نقيض الحكم الاول كما تقدم توضيحه ومعنى
كون المستثنى خارجا من المستثنى منه باعتبار الحكم ملاحظة خروجه
اولا الخ نبه مسامحة لان الملاحظة ليست عين ذلك المعنى بل سببه
والخطب في ذلك سهل ولا يصير لفظ المستثنى منه بهذه الملاحظة
غير شامل للمستثنى الخ اى بل هو شامل له باعتبار منهوميته وان كان خارجا
خارجا منه باعتبار الحكم كما هو واضح الا اذا كان الحكم على جميع
الافراد فليس كذلك اي بل الحكم على غير المستثنى فلا يلزم التناقض
كما تقدم توضيحه فان قلت يرد الخ توضيح هذا الايراد ان يقال
ان قولكم يجب ان ينوي المستثنى خروج المستثنى من المستثنى منه فلا يكون
الحكم وهو النفي عاما بظاهره يرد عليه قولهم ان الكلمة
المشرفة من عموم السلب لان الظاهر منه عموم النفي وشموله لكل فرد حتى
المستثنى وحاصل الجواب اما ان يقال مرادهم بالعموم عموم الحكم لغير المستثنى
واما ان يقال المراد هم عام لولا الاستثنى حكى الاظهر انه منصوب على التمييز
اي خارج من جهة الحكم لا على نزع الخافض لانه سماعي وان كثر في
عبارة المولدين من عموم السلب من اضافة الصفة للموصوف
اي السلب العام اى الشامل لجميع افراد المحكوم عليه ثم اعلم ان
عندهم عموم سلب وسلب عموم والفرق بينهما انه ان تقدمت
تقدمت اداة النفي على اداة العموم كلم اخذه كل الدراهم فالثاني وان
تقدمت اداة العموم على اداة السلب ككل الدراهم لم اخذ فالاول واذا
علمت ذلك ان قولهم لا اله الا الله من عموم السلب ليس من المصطلح
عليه لما تقدم في الفرق من ان عموم السلب هو ما تقدمت اداة العموم
فيه على اداة السلب وليس كذلك لانها لا تكون الا عملة ليرد قوله
الا اذا كان المستثنى الخ هذا بحسب الظاهر قبل الجواب تلت وذكر
جوابين فعلى الاول يكون العموم متحققا لكن في غير المستثنى وعلى الثاني
يكون العموم غير متحقق لان الاستثناء منع العموم فهي من عموم السلب

بلغ مقابلة الى هنا

لولا الاستثناء هذا معمول لمحذوف اي افهم هذا وقال بعضهم الخ مقابل
لقوله قولهم ان لا اله الا الله من عموم السلب ونفي الشمول تفسير
لسلب العموم ومراده بالواو وهي او من التالي ايها لا يحل لها اي
بعد ان كان الخ فيه نظر لما عرفت مما تقدم انه يجب ان ينوي المستثنى
خروج المستثنى من المستثنى منه فالنفي ليس الا على غير المستثنى وليس عاما
لو لغيره ثم سلبته الا غاية الامر ان الاقرينة على المراد وقد يجاب بان ذلك
ليس بظاهر بحسب ظاهر اللفظ بقطع النظر عن نية المستثنى خروج
المستثنى من المستثنى منه فان ظاهر اللفظ العموم وقد سلبته الا ظاهرا
والا فقد عرفت انه قرينة على المراد فتامل وليس مراد من قال ان الكلمة المشرفة من عموم السلب انها
من عموم السلب المصطلح عليه كما تقدم التنبيه عليه لانه لا يصلح
هنا اي لان ضابط سلب العموم المصطلح عليه ان تتقدم اداة النفي
على اداة العموم كما يوجد مما تقدم فيكون السلب المستفاد من اداة النفي
متوجها على العموم وليس كذلك لان المراد ان النفي بعد ان كان عاما بحسب الظاهر
سلبته الا كما ذكره الشيخ وهذا غير ما ذكر في الضابط السابق تنبيهات
جمع تنبيه لغة مطلق الايقاظ واصطلاحا عنوان البحث اللاحق بحيث يعلم
من الكلام السابق اجمالا لا تفصيلا والا كان توكيد الا تنبيها والمراد هنا المعنى
اللغوي لانه هو الذي يظهر في التنبيهات الثلاث بخلاف المعنى الكتوبي
الاصطلاحي تامل وهو المراد هنا اي في الكلمة الشريفة فمعنى لا اله الا الله لا اله
ممكن اي غير ممتنع الا الله فانه ممكن اي غير ممتنع فقد انتفى عدم امتناع
غير الله واذا انتفى عدم امتناعه ثبت امتناعه وهو المقصود فمعنى
تتوقف على قوله وهو المراد هنا وقوله غير ممتنع وجوده صادق بوجوب وجوده
وجوازه لكن المراد الوجوب كما اشار اليه بقوله وهذا الخ الا ان المراد اي
لكن المراد فالا ان بمعنى لكن وبهذا المعنى اي الذي هو عدم الامتناع وقوله
اي غير ممتنع وجوده صادق بالجايز والواجب والواقع انه جايز ويطلق
الامكان الخ الحاصل ان الامكان عند المناطقة قسمان امكان عام وامكان خاص فالاول

فالاول هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف اي نفي الوجوب عن الطرف المخا
لما نطقت به دون الموافق فاذا قلت مثلا الله موجود بالامكان العام كان
له طرفان طرف موافق لما نطقت به وطرف مخالف له فالموافق ثبوت الوجو
لله والمخالف عدمه فالمعني عدم وجوده تعالى ليس بواجب وهذا يصدق
بالاستحيل والجايز والواقع انه مستحيل في هذا المثال واذا قلت زيد موجود
بالامكان العام كان مثل المثال المتقدم الا ان الطرف المخالف هنا اذا سلبت عنه
الوجوب يكون صادقا بالجايز والمستحيل والواقع انه جايز والثاني هو سلب
الضرورة عن الطرفين المخالف فاذا قلت زيد موجود بالامكان الخاص فقد
سلبت الوجوب عن الطرفين فكانك قلت ثبوت وجوده ليس بواجب وعدم
وجوده ليس بواجب اي بل الواقع انه جايز تامل اي الوجوب تفسير للضرورة
فهي هنا بمعنى الوجوب فالمعنى ح اي حين اذ كان لا تسلط له على الطرف
الوافق وكان الطرف المخالف هو سلب الامكان وهذا يسمى الخ اسم الاشا
عايد على الامكان الخ سلب الضرورة عن الطرف المخالف فالمسمى هو
الامكان الخ سلب الضرورة الخ والاسم امكان عام ويطلق الامكان
اي هو عند المناطقة وقوله ايضا اي كما يطلق اولا على سلب الضرورة
عن الطرف المخالف فحصل ان الامكان يطلق على سلب الضرورة من الطرف
المخالف ويطلق على سلب الضرورة عن الطرفين فهما قسمان للامكان كما
هو واضح ويسمى هذا الاشارة عايدة على الامكان الخ سلب
الضرورة عن الطرفين نظير ما مر مثلا اذا قلت الخ هذا المثال صالح لان
يكون من الامكان الخاص كان تقول زيد موجود بالامكان الخاص كما مثل ولان
يكون من الامكان العام بان تقول زيد موجود بالامكان العام كما مر انفا وكذا
كل مثال صلح لان يكون مثالا للامكان الخاص بخلاف الله موجود ونحوه فهو
يصلح لان يكون مثالا للامكان العام ولا يصلح ان يكون مثالا للخاص لان سلب
الضرورة عن الطرفين ولا يصح سلبها عن الطرف الموافق في نحو هذا المثال فكل
مثال صلح للخاص صلح للعام ولا عكس وهذه تسمية عاما وتسمية الثاني
خاصا اي لان الاول قد انفرد والمنفرد هو العام كل من المعنيين اي الذين
هما سلب

هما سلب اي الذين هما سلب الضرورة عن الطرف المخالف المسمى بالامكان
العام وسلب الضرورة عن الطرفين المسمى بالامكان الخاص وصف
للنسبة الخ الحاصل ان القضية مركبة من اجزاء اربعة موضوع ومحمول ونسبة
كلامية ونسبة خارجية وذلك كزيد موجود فالموضوع هو زيد والمحمول
هو موجود والنسبة الكلامية لثبوت الوجود لزيد والنسبة الخارجية وقوع
هذا الثبوت فالامكان وصف للنسبة التي هي الثبوت وهذا الاتياتي الا اذا تمت
القضية بغير لفظ الامكان كالمثال المتقدم وليس كذلك هنا فلا يصح ان ويرد هذه
يكون واحدا منهما لكون الامكان هنا هو المحمول بل هو قسم مستقل من كلام
شيخنا انه يقال له امكان عام لكن غير العام عند المناطقة لان كونه
وصفا للنسبة زايدا عليها اصطلاح لهم فقط والله الموفق فلا بد
ان يكون غير المحمول لفظ الامكان هكذا اصل النسخة فيقرأ غير بالنصب
خبر يكون مقدما ولفظ بالرفع اسمها موخرا لكن قال الشيخ الاحسن
ان تصلح بتقديم لفظ امكان على لفظ غير بقال فلا بد ان يكون لفظ
الامكان غير محمول فلا يقال الخ اي فلا يقال لكل قدير الامكان بان الامكان
لم يقع وصفا للنسبة بل وقع محمولا وليس الامكان المتعارف كذلك لها
عرفت من ان هذا غير الامكان عند المناطقة لتسميه وان هذا قسم
مستقل براسه هذا هو الذي انحط عليه كلامهم والله الموفق
الثاني اي من التنبيهات الثلاثة العلم الشخصي سمي بذلك لان
الواضع يلاحظ في حالة الوضع شخصيات الموضوع له اي معينا به من غيره
من طول وقصر وسواد وصيده وغير ذلك مثال ذلك ان يستحضر شخص
معين زيد مثلا مستحضرا استحضارا تاما ثم يضع لفظ زيد بازاء هذا المعنى
ما وضع لمعين خرج بذلك كلم الجنس النكرة كرجل فانها وضعت
للفرد المنتشر وخرج ايضا اسم الجنس كذيب واسد فانه موضوع للحقيقة
المعينة ذهنا من غير اعتبار التعيين وقال بعضهم وعزاه للآمدي وابن
الحاجب ان اسم الجنس هو النكرة اي فيكون موضوعا للفرد المنتشر
كالنكرة في الخارج خرج بذلك علم الجنس كاسامة فانه موضوع
للحقيقة المعينة ذهنا لا خارجا مع اعتبار التعيين وهل التعيين جزء

من المفهوم او شرط قولان قال الشيخ العدوي سمعت من بعض المشايخ
ان التعيين جزء من بعض اخر انه قيد والذي في ابن قاسم على المحلي التردد
في كونه جزءا او قيدا اه واختار بعضهم الثاني فالحاصل ان لهم اربعة
الفاظ العلم الشخصي والنكرة واسم الجنس وعلم الجنس وحاصل الفرق
بينها ان العلم الشخصي ما وضع لمعين في الخارج والنكرة ما وضع للفرد
المنتشر واسم الجنس ما وضع للحقيقة المعينة مع اعتبار التعيين
فان قيل ما الدليل على اعتبار هذه الامور حالة الوضع اجيب بانه ان
قلنا ان الواضع غير الله فلا يمكن نقل هذه الاعتبارات عنه وان قلنا
هو الله فيمكن انه اطلع عليها بوحي او الهام غير متناول ما اشبهه
الظلم ان كونه غير متناول ما اشبهه ناشئ عن اعتبار التعيين فالقيد
الاصلي هو اعتبار التعيين ويخرج به النكرة واسم الجنس كما تقدم
والعلم بالغلبة التحقيقية سميت بذلك لكون استعماله في غير
ما غلب عليه نادرا فالحاصل ان الغلبة التحقيقية هي التي سبقت
بالاستعمال والتقديرية هي التي سبقت بالوضع فقط لكن يقدر الاستعمال
في افراد الموضوع له لاقتضاء القياس ذلك فقال الجمهور اي فاقول قال الجمهور
لان قول الجمهور ليس مترتبا على معرفة ذلك فلا يصح ان يكون جوابا
وانما الترتيب حكاية قول الجمهور المذكور والامر في ذلك سهل
علم اخ فمعنى اللفظ الشريف لا يقبل التعدد وان كان هذا الايقال الا في مقام
التعليم لانه يتوهم من شخصي الشخص الجسماني وهو مستحيل عليه
تعالى ولذلك منعوا ان يقال في قولك الله قادر قضية شخصية ويتوهم من
جزئي انه لو حسنا الذي رجح فيه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقال
البيضاوي اخ مقابل هذا الكلام الجمهور بالغلبة التقديرية اي لانه
لفظ عام لم يستعمل الا في فرد وعلل ذلك اي علل كونه علما بالغلبة
التقديرية حصول معنى الاشتقاق بينه وبين الله اي وجود معنى الاشتقاق
بين اللفظ الشريف وبين الله بمعنى عبد كما سيذكره وهو
اي معنى الاشتقاق وقوله التوافق في اللفظ والمعنى اي في اصل المادة واصل المعنى
فاصل المادة هي حروف اله وان كان في اللفظ الشريف زيادة حروف واصل
المعنى

المعنى العبادة بحق وان كان معنى اله عبد بحق ومعنى الله المعبود بحق
نقوله اي ان حروف الله زيادة على حروف هي حروف اله اي اصل حروف
الله هي حروف اله وان كان في الله زيادة حرف وقوله والمعنى واحد اي
بالنظر لان كلا منهما يتوهم منه العبادة بحق وان كان معنى الله المعبود
بحق ومعنى اله عبد بحق كما يعلم ذلك من قوله لان معنى لفظ الجلالة الخ
ومعنى اله عبد بحق ضبطه بعض المحققين بفتح الهمزة واللام والهاء وبفتح العين
والباء والدال ذكره في حاشيته على شرح السنوسي لحكمي الصغرى واما اله بكسر اللام
فمعناه تحير او تعبد فتوافقا في المعنى لتفريع على التعليل قبله وقد
علمت ان المراد بالمعنى وهو العبادة بحق اي فوجود الخ بيان لحاصل
معنى كلام البيضاوي ورده الشهاب الملوي اي رد ما ذكره اله
البيضاوي من ان وجود التوافق بينه وبين الاصل في اللفظ والمعنى
دليل على انه بالغلبة التقديرية مثلا اي اصل مثلا فنقد
جعل التوافق بينه الخ التوافق في اللفظ ظاهر واما التوافق في المعنى
فلان معناه الاصطلاحي انه يحتج به في الدين وهذا في المعنى ملاحظ الآن
اي فلم يلزم الخ اي وكلام البيضاوي يدل على ان موافقته في معنى الاشتقاق
يلزم منها ان العلمية شخصية حيث جعلها اعني الموافقة علة لكونها علما
بالغلبة التقديرية ورده شيخنا الخ اي رد الشيخ الملوي والحاصل ان
البيضاوي قال يحتمل ان يكون اللفظ الشريف علما بالغلبة التقديرية وعلله
بوجود معنى الاشتقاق بينه وبين مادة اله ورده الشهاب الملوي وحاصل
رده انا وجدنا اعلاما شخصية موجودا فيها معنى الاشتقاق فلا تنافي
بين معنى الاشتقاق والعلمية الشخصية ورد الرد الشيخ المحقق الامير
وحاصل رده للرد ان محل كون معنى الاشتقاق لا ينافي العلمية الشخصية
اذا تحققنا ذاتها كما مثل هو عند مراجعتنا له بقوله كان لسمي اب مثلا
ابنه بحضرتنا حسنا وقال ان لاحظت الحسن الذي هو متصف به فلا
ينافي معنى الاشتقاق في هذا العلمية الشخصية فلو تحققنا ان الله
علم بالوضع لم يات الثاني الذكور وصح الرد من الشهاب الملوي والواقع
انا لم نتحقق بل يحتمل ان يكون علما بالغلبة وان يكون علما شخصيا وانا

ومعنى الله المعبود بحق
وفي غيره
حقيقة الغلبة التحقيقية سبق استعمال اللفظ في غالب ما غلب عليه
وبالغلبة التقديرية سبق وضعه

كان امرا محتملا ووجد فيه معنى الاشتقاق نظرا لي معنى الاشتقاق وكان امرا
كليا تم صار علما بالغلبة التقديرية لان الغرض الخ اصل السنحة لان
الغرض ان البيضاوي قال يحتمل ثم ان الشيخ باصلاحها الي هذه العبارة وفي
لان الغرض انا لم نحقق انه علم بالوضع بل يحتمل الخ وفيه الي آخره
بهذا تقوية رد الشيخ الملوي لكلام البيضاوي وقوله فكانه يتزل تخلف
المدلول وهو كونه علما بالغلبة التقديرية عن الدليل وهو الموافقة في معنى
الاشتقاق في الاعلام الشخصية لكن بعد تقرير كلام الشيخ المحقق كما تقدم
لا يرد هذا لانه انما جعل معنى الاشتقاق علة ومنظورا اليه عند الاحتمال واما
عند تحقق العلمية الشخصية فلا يلتفت له حتى يقال تخلف المدلول عن
الدليل والله اعلم بالحقائق الثاني انه لو كان الخ اي الثاني من الامور
الثلاثة التي علل بها البيضاوي وحاصله انه لو كان اللفظ الشريف علما
شخصيا لها افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات وفي الارض معنى صحيحا
لايهامه الحلول والله منزه عن ذلك بخلاف ما لو كان معناه في الاصل
المعبود بباطل بحق فانه لا يوهم حينئذ نصبا واعراب الاية الشريفة الجار لله
مبتدا والله خبره في السموات وفي الارض متعلق باللفظ الشريف باعتبار
معناه كما في الاصل والمعنى وهو المعبود بحق في السموات وفي الارض لا غيره
او متعلق بقوله يعلم سركم وجهركم والجملة خبر ثان او اللفظ الشريف بدل من
الضمير وجملة يعلم سركم وجهركم خبر ولا يصح ان يكون في السموات وفي الارض
متعلقا بسركم وجهركم لانه مصدر وصلته لا تتقدم عليه اه ملخصا
من البيضاوي في تفسيره هذه الاية وغالبه في الخطيب وهو باطل اي
لان الجار والمجرور متعلق باستقر او عام اي الذات المعينة كائنة ومستقرة فيهما
في السموات وفي الارض مثل قولك زيد في الدار اي ذاته مستقرة فيها وهذا
باطل جزما لايهامه ما تقدم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا متعلق
بيعلم سركم وجهركم اي كما قاله الزجاج وهو احد الاوجه المتقدمة اي
واذا كان كذلك فقد افادت الاية معنى صحيحا لان المعنى الخ وهو الذات
المعينة يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الارض وهو وجيه
اي متجه وانما كان تعلق الجار والمجرور باللفظ الشريف هو الظاهر لان
في تقدير

في تقدير المتعلق كان يقال انه متعلق بمحذوف وهو التقدير وهو معبود
في السموات وفي الارض تكلفا والاصل عدم التكلف وكذلك جعله متعلقا
بيعلم سركم وجهركم والجملة خبر ثان او اللفظ الشريف بدل من الضمير وجملة
يعلم سركم وجهركم خبر ولا يصح ان يكون في السموات وفي الارض متعلقا
لانه عليه يكون في الكلام تقديم وتاخير والاصل عدم التقديم والتاخير
الثالث ان ذات الله الخ اي من الامور الثلاثة التي علل بها البيضاوي
وحاصله على وجه واضح ان ذات الله من هي غير معقولة للبشر فلا يمكن
ان يدل عليها باللفظ الخ اي لا يمكن ان يضع البشر عليها علما شخصيا
يدل عليها لان العلم الشخصي يقتضي ان الواضع يعلم الموضوع له بالحقيقة
فلو كان اللفظ الشريف علما شخصيا لاقتضى ان البشر يعلمون ذات
الله بالكنه والحقيقة وهذا باطل اذ علم البشر بكنه ذاته وحقيقتها
مستحيل بل انما تعلم ذاته تعالى بصفاته فدل ذلك على ان اللفظ الشريف
علم بالغلبة التقديرية هذا هو الظاهر في تقرير كلام البيضاوي وسيأتي
رده بان الواضع هو الله تعالى وعلى تسليم ان الواضع البشر فلا نسلم ان
يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة بل يكفي العلم بالموضوع له بوجه ما كما يظهر
لك اي بقطع النظر عن اوصافها الخ واما اذا نظر الى اوصافها فهي معقولة
للبشر لكن بوجه ما لا بالكنه والحقيقة كما تقدم اي لا يمكن ان يستعمل فيها
احد لفظ الخ منع في ذلك شيخنا حيث حمل كلام البيضاوي على الدلالة حالة الاستعمال
وانت خبير بانه لو حملنا كلام البيضاوي على هذا لم يلتئم التعليل مع المعلل لان
نظم الكلام يصير حينئذ علما اللفظ الشريف علما بالغلبة التقديرية وليس موضوعا
على وجه كونه علما شخصيا لانه لا يمكن ان يستعمل البشر في الذات الاقدس
لفظا وهذا بعيد وانما المناسب تقريره كما تقدم فتامل رايت في كلام المناوي
في شرحه الكبير على الجامع الصغير ما يصرح بما قلناه ونصه واستظهر القاضي
يعني البيضاوي انه اي اللفظ الشريف وصف غلب عليه تعالى بحيث
لم يستعمل في غيره فصار كالعلم لا علما لان ذاته غير معقولة لنا فلا يمكن
الدلالة عليه باللفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوص لما افاد وهو
الله في السموات معنى صحيحا لتصدي جميع ارباب الحواشي لدفعه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اما الاول فلان علم الواضع عند الوضع يكفيه حقيقة الموضوع له وملاحظة
تشخصه لا ضرورة للزومه بل يكفي ملاحظة الخصائص ذلك الوجه
في الخارج فيه دليل ان الاب يضع علما لولده قبل رويته ولو سلم فلا مانع
من كون الواضع هو الله ثم عرفنا اياه بكون الي اخر عبارته فانت تراه
قد وافق الشيخ الملوي في الرد على البيضاوي في هذا الثالث فيوخذ منه
تقرير كلام البيضاوي كما تقدم لا كما قال شيخنا تامل ورده
الشهاب بان الواضع هو الله اي وكلام البيضاوي مبني على ان الواضع
البشر فيرد بان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال ح قال الشهاب وايضا يكفي
في الوضع الشعور اي سلمنا ان الواضع البشر لكن لا نسلم ان الوضع
يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة بل يكفي الشعور وهو رد وجيه وقد
تقدم في كلام المناوي ما يوافقه قال شيخنا الخ مبني على ما فهمه
من ان كلام البيضاوي محمول على الدلالة حالة الاستعمال واما على ما تقدم
فلا يحسن الرد بما ذكر فانت تراه قد التفت الخ اقول مراده الدلالة
بالوضع لاجل ان يلتئم التعليل مع المعلل نعم لو رد الخ هذا مبني
على ما فهمه ايضا اي لا نسلم انه لا يمكن ان يدل عليها باللفظ اصلا بل
يمكن ان يدل عليها بوجه ما فان قيل الخ هذا السوال لا يتوهم اصلا
اذ من المعلوم ان الموصل لدلالة اللفظ على الذات لا يكون هو المسؤل فيه
اللفظ بل المسؤل فيه اللفظ نفس الذات انتهى اي كلام الشيخ
الثالث اي من التنبيهات قال الشهاب الملوي اي رد على البيضاوي
اذ يصير الخ علة لعدم افادة الكلمة الشريفة التوحيد ح اي والكلية
تحتمل الكثرة فلا يستفاد ان المتكلم موحد زاد يس ولزم التناقض ايضا لانه
اثبات للشيء بعد نفيه قال بعض المحققين فان قلت هل التناقض هنا بين
مفهومين او بين قضيتين قلت بين قضيتين احديهما مذكورة والاخرى ثابت
الامر بها ثم قال واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان
الاستثناء من النفي ايجاب اما على قول من يرى ان ما بعد الا مسكوت عنه
فلا يلزم عليه التناقض اه وهو كلام نفيس وهي تفيده اجماعا
اي فلم يصح كون اللفظ الشريف علما بالغلبة التقديرية بل هو علم على ذات
مولانا

مولانا اجل وعز لا يقبل الاشتراك ولا التعدد من غير احتياج الى قرائن
او عرف اي فهذا يقتضي ان اللفظ الشريف علم شخصي حقيقي لانه لو
كان علما بالغلبة التقديرية لكان كليا فتوقف دلالته على التحقق خصوص
ذاته اي على قرائن كقرينة حال المتكلم من كونه موحدا او عرف كان اشتهر
في العرف دلالته على خصوص ذاته اي على قرائن كقرينة حال
المتكلم من كونه موحدا او عرف كان اشتهر في العرف دلالته على خصوص
ذاته تعالى وسيأتي رد ذلك بانه لا يحتاج الى قرينة لقرائن ولا لعرف
على فرض كونه علما بالغلبة التقديرية لان عرف الشركة التعلم بالغلبة
فتدبر لان عرف الشركة التعلم الخ اي فصارا لا يفهم من اللفظ الشريف
الا الذات الاقدس وان كان كليا بحسب الاصل قبل الغلبة فتفيد الكلمة الشريفة
ح التوحيد فلا يرد ما قاله الشهاب مع ان البيضاوي ذكر هذا البحث في
التفسير ورده بهذا وقد لم من غير احتياج الى قرائن او عرف غير
يحتاج اليه اي وكلامه يوهم انه يلزم على جعل اللفظ الشريف علما
بالغلبة التقديرية ان الكلمة الشريفة لا تفيد التوحيد الا بالقرائن او بالعرف
فيرد بانها افادته من غير احتياج الى قرائن او عرف لانه لما قطعت الغلبة
عرق الشركة وصار اللفظ لا يفهم منه الا الذات العلية الاقدس افادت
الكلمة الشريفة التوحيد على ان لو سلم ما في العرف الخ اي فلا يضر
الاحتياج اليه في الخطابات وذلك كما اذا قال شخص عندي دابة وفهم
منها بواسطة العرف ذات الاربع وان كانت في الاصل كما رب على الارض وجه ضم
وعلى فرض كون اللفظ علما بالغلبة التقديرية وفهم منه الذات العلية
بواسطة العرف فلا يضر تامل في الخطابات المراد بالخطابات الكلمات
التي يقع بها الخطاب استثنا الشيء من نفسه اي لانه قد استثنى
المعبود بحق من المعبود بحق فان المعنى لا معبود بحق الا المعبود بحق
وسيأتي رد ذلك اذا اريد بالاله المعبود بحق اعلم اني تتبعت عبارات
كثيرة فوجدت فيها كلها تفسير اله في الكلمة الشريفة بالمعبود بحق ما عدا
عبارة الاستي المتقدمة قال بعض المحققين تفسير الاله بالمعبود بحق
تفسير له بحسب المقام واما بحسب الوضع فمعناه المعبود مطلقا لانه

الألوكة
www.alukah.net

ما خوذ من آله اذا احمبك وقال غيره الخ ما قاله هذا الغير من اللزوم
ناشئ من تفسير الاله بمطلق المعبود وليس ذا شيئا من قول البيضاوي
ان اللفظ الشريف علم بالغلبة كما توهمه العبارة بل مبني تفسر الاله بالمعبود
مطلقا لزوم عليه ذلك على ما يأتي سوا اجرينا على ان اللفظ الشريف
علم بالغلبة التقديرية او علم بالوضع قد عرفت رده الخ لم يعلم الامر
ما قاله الشهاب من انه يلزم استثنا الشئ من نفسه ولم يعلم رد
ما قاله غيره من لزوم الكذب اذا اريد بالاله مطلق المعبود كما يستفاد
من قوله فلم يلزم استثنا الشئ من وتوضيح رد ما قاله الشهاب انه لا
يلزم استثنا الشئ الا لو نظر الى الاصل قبل الغلبة وليس كذلك بل الا
بالنظر الى ما بعد الغلبة وقد قطعت الغلبة عرق التركيب فصار معنى
الكلمة المشرفة لا اله الا الذات الاقدس وهذا ليس فيه محذور وامارد
ما قاله غيره من لزوم الكذب فهو انه على تسليم ان يراد مطلق معبود
فالكذب لتنزيل الالهة المعبودة بباطل منزلة العدم كما يستفاد
ذلك مما تقدم في عبارة الا لمستثنى فلا يلزم استثنا الشئ من
نفسه اي فتم القول بان اللفظ الشريف علم بالغلبة التقديرية لكن عرفت
مما تقدم ان المرجح عند الجمهور ان اللفظ الشريف علم على الذات الاقدس
لا يقبل معناه التعدد وقد عرفت ان المراد من الاله في الكلمة الشريفة المعبود
بحق لا مطلق معبود واعلم ان الاعتبارات المتصورة عقلا في هذه الكلمة
باعتبار المستثنى والمستثنى اربعة لانهما اما ان يكونا كليين او جزئيين او يكون
او يكون الاول جزئيا والثاني كليا او عكسه بان كان الاول كليا والثاني
جزئيا والثلاثة الاول باطلة والاخير اعني كون الاول كليا والثاني جزئيا
فيه تفصيل فان كان المراد بالاله مطلق المعبود فلا يصح لما يلزم عليه
من الكذب الا ان يجاب بالتنزيل المار وان المراد بالاله المعبود بحق صح
فلا يصح من هذه الاقسام الا ان يكون الاله كليا بمعنى المعبود بحق والاسم
المعظم علم على الذات الاقدس فالمعنى على لا مستحق للعبادة موجود
الا ذات مولانا جل وعلا اهـ ملخصا من شرح السنوسي للصغرى فهذا
هو المعول عليه تامل خاتمة هي لغة ما يختم به الشئ
واصطلاحا

واصطلاحا الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة على وجه مخصوص
كتبية اسما التراجم بكسر الجيم والمراد بها هنا جملة الالفاظ المذكورة من قوله
قد عرفت الخ وسميت خاتمة لانها خاتمة الرسالة ان الاعراب
الذي سبق الخ هو ان اللفظ الشريف بدل من الضمير في الخبر فيكون مرفوعا
او انه منصوب على الاستثنا وقال بعضهم الخ نسبه بعضهم لشيخ
شيخنا الى الزمخشري قال بعض المحققين لكن لا في كشافه بل في تاليف اخر
مفرد متعلق بكلمة الشهادة فرعم انه ان اصل التركيب الله اله وعلى هذا
لا يفيد نفي الوهية غير الله فلما احتيج لقصر الالوهية على الله اتي بطريق
وهي لا والا فمن المعلوم انه في حالة القصر بالا يقدم المحصور عليها ويؤخر
المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار لا اله الا الله
وحاصل اعراب الكلمة المشرفة على هذا القول ان لا نافية للجنس واله خبر
مقدم مبني على الفتح لتركبه مع لا في محل رفع والا اداة حصر ملغاة لا عمل لها
والله مبتدا موخر مرفوع بضمة ظاهرة اهـ ودخلت لا اي على الخبر
والا اي على المبتدا لا يقال يلزم على هذا القول ان الخبر يبني مع لا وهي لا يبنى
معها الا المبتدا لانا نقول الزمخشري مسبوق بجواز بنا الخبر معها فلا يسلم قولهم
لا يبنى لا معها الا المبتدا وانما لم يبن معها الخبر عند تاخره لعدم اتصاله بها وتركبه
مع كون الاسم مركبا يودي الى تركيب ثلاثة اشيا وجعلها شيا واحدا اهـ واعلم
ان الاقوال في الكلمة المشرفة تسعة سبعة في النصب الرفع واثنان في النصب الاول
ان اللفظ الشريف بدل من الضمير المستكن في الخبر وهذا قد ذكره الشيخ فيما مر الثاني
انه بدل من لا باعتبار محلها قبل الناسخ وهذا قد تقدم سابقا الثالث
انه مع الا صفة لاسم باعتبار محلها قبل دخول الناسخ وتكون الا بمعنى غير
فهي اسم لكن لم يظهر الاعراب عليها بل ظهر على ما بعدها لكونها تحلي
صورة الحرف ذكر ذلك الشيخ عبد القاهر الجرجاني عن بعضهم الرابع ان
الاسم المعظم مرفوع بالله وقدرت ذلك بان الذي بمعنى ما لوه من الة اي
عبد كل من اللفظين بتلك كما تقدم ضبطه فيكون الاسم المعظم
مفعولا اقيم مقام الفاعل واستغني به عن الخبر كما في قولك ما مضروب الا العمران
الخامس انه مع الا صفة لاسم لا باعتبار محلها وتكون الا بمعنى غير السادس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه خبر وما قبله مبتدا واختاره ناظر الجيش والمعنى الا الله ودخلت لا والا لافادة
الحصر السابع ما اشار اليه الشيخ هنا بقوله وقال بعضهم الخ الثامن المنصوب
على الاستثناء وقد ذكره فيما سبق التاسع انه منصوب على كونه مع الاصفة
لاسم باعتبار محله بعد دخولها وان اعتبرت القول بان الاستثناء متصل
او منقطع او لا متصل ولا منقطع كانت الاقوال احد عشر وقد عرفت ايضا مما
سبق ان النفي منصب على المعبود بحق في الواقع فالمعنى انتفى المعبود بحق في
الواقع الا الله وليس منصبا على ما في اذهان الكفار اي على المعبود
بحق الذي في اذهان الكفار ويكون المعنى انتفى المعبود بحق في اذهان
الكفار الا الله وانما لم يصح ذلك لان المعبود بحق في اذهانهم كاللات والعزى
قابت لا يصح نفيه ثم استحقاقه العبادة الذي يزعمونه ويعتقدونه منفي
في الواقع ولعل هذا هو المراد بالتعليل الذي اشار اليه الشيخ بقوله كما قيل فاذا
حمل على ان النفي منصب على استحقاقه العبارة صح ذلك لان المعنى ح انتفى
الا له العبادة الذي في ذهن الكافر متصف في الواقع وهذا صحيح لاعبار عليه
وح لا يصح الحصر اي وحين اذ كانوا يقولون بان المعبودات بحق لا يصح
حصر المعبود بحق في الله تعالى وتوجيه بعضهم انه منقطع لم يصح
به نيا لتقدم وانما فهم من كلامه فيما مر لا متصل ولا منقطع بل هو
واسطة قال يس واما القول بان الاستثنا هنا لا يتصف بالاتصال ولا
بالانقطاع فلا وجه له فان كان لقولهم انه لا يقال جاءني القوم الا زيدا
منه نقد صرحوا قاطبة بتجويز البدلية وانه يدل بعض والمراد الله فرد من مفهوم
المستثنى منه نقد صرحوا ولو نظر لمثل هذا لم يتم اطلاق الاستثناء لان معناه
الاخراج وهو فرع عن قبول الدخول فاعرف الحق ولا تقبع كل ما يقال اه
بانه لا ثالث للقسمين اي المتصل والمنقطع اذ لو تبت ثالث لكان
واسطة والحق ان لا واسطة وهذا كله متعلق باعراب لا اله الا الله واما
اعراب محمد رسول الله فظاهر اذ هو مركب من مبتدا وخبر ومضاف اليه
كذا قال السنوسي وتعقبه بعض المحققين بان في جعل المضاف اليه من
الجملة تسمحا لان الجملة مركبة من ركني الاسناد فقط وهما المبتدا والخبر
وصلى الله الخ ختم الشيخ رسالته بالصلاة على النبي صلى الله عليه

وسلم تبركا

وسلم تبركا اذ ما ابتدء بها كتاب وختم بها الا وبورك فيه وانتفع به ببركة
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فائدة قال الشيخ المدابغي في شرحه
لحزب النووي قال البرهان اللاقاني في آخر شرحه للجوهرة ومنها اي المسايل
ان الانسان اذا اورد الصلاة والسلام عقب اتمام كل عمل كما هنا لا ينبغي ان
يقصد بهما الا تحصيل فضيلتهما والا دخل في الكراهة وكذا قولهم عند القيام
والله اعلم اه والمرجو من الشيخ ان يكون قاصدا بالاتيان بهما تحصيل
فضيلتهما كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون الاولى ان الضمير
ان الضمير عايد على الله والثاني عايد على النبي صلى الله عليه وسلم لان
ذلك ابلغ في الكثرة فان الذاكرين له اكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من الذاكرين له وهذا اخر ثم اعلم
ان لا بد بعد قول الذاكر لا اله الا الله ان يقول محمد رسول الله لاجل ان يحفظ
بذلك ما يحصل له من نور التوحيد وعبارة السنوسي في نظم الصغرى صورة
بذلك حيث قال ولما ابتهج قلبه بنور الحقيقة وكان الانتفاع بها موقوفا
على القيام برسوم الشريعة وذلك لا يكون الا بالاذعان على ذكر صاحبها المبلغ لها
من الله تعالى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم احتاج الذاكر بعد كلمة
التوحيد الدالة على الحقيقة ان يضمها باثبات رسالة سيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم ليحفظ نور توحيده بادخاله في ضمن حرز الشريعة فلهذا
يقول الذاكر لا اله الا الله محمد رسول الله وهكذا ينبغي في كل ذكر من اذكار الله
ان لا يغفل المومن فيه عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
فاما ان يصلي عليه اثره او يقرن برسالته مع الصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم وتعظيمه والتمسك باذياله صلى الله عليه وسلم اذ هو صلى الله
عليه وسلم باب الله الاعظم الذي لا ينال كل خير دنيا واخرى الا بالتعلق به
صلى الله عليه وسلم فمن غفل عن ذكره صلى الله عليه وسلم والتمسك به
صلى الله عليه وسلم لم ينل مقصوده وكان مزميا به في سجن القطيعة
محروما من خير الدنيا والاخرة وسيدنا محمد هو دليل الخلق الى الله تعالى
فكيف يصل الى الله سبحانه وتعالى من غفل عن دليله وقال بعض من طبع
الله على قلبه ممن يتعاطى التصوف وليس هو من اهله مقالة قريبة من

www.alukah.net

الكفر او هي من الكفر بعينه ان الاكثار من ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حجاب
عن الله تعالى وسبك بعض الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا افرد التهليل
عن اثبات الرسالة كان ابلغ واسرع في تاثير معنى التوحيد واحتج لضلاله
وتسويل شيطانه بان قال للتهليل معنى ولاثبات الرسالة معنى واذا اختلفت
المعاني على الباطن ضعف التاثير وبعدت الثمرة قال وانما يحتاج الى وصل
الذكرين عند الدخول في الاسلام قال بعض الائمة الراسخين في العلم رضي
الله عنهم وهذه المقالة والعياذ بالله من الفتن التي لا مورد لها خير البتة
ولا عقبى لها سوى البوار وماذلك الا مكر واستدراج الى رفض الشريعة
والانخلال عن ربقتها وتعطيل رسومها ولو علم هذا الضال ما تحت قول محمد
رسول الله من الاسرار التوحيدية والحكم الالهية لانقشع عن ذلك العمى
فاصاب المرمى اه اللهم انقذنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن بجاه سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم صلاة وسلاما دايمين نصل بهما مع الاحبة
بفضل الله الى تعالى الى الفردوس الاعلى والتمتع هناك في جواره تعالى
بنعيم ذلك المواهب والمنن اه كلامه وانا اطلبه من الله مثله وقوله
بنور الحقيقة هي الالتفات لما في نفس الامر وقطع النظر عن كل شئ حتى عن
جسده وروحه اي بالحقيقة الشبيهة بالنور فهو من اضافة المشبه
به للمشبه وقوله برسوم الشريعة جمع رسم بمعنى العلامة اي بعلامات
هي الشريعة فالاضافة بيانية وانما كان الانتفاع موقوفا على القيام بها
الشريعة لان القيام بالشريعة علامة على رضى المولى وعلى دخول الجنة
وقوله اي يشفعها اي ليصيرها شفعا اي زوجا وقوله منع حرز الشريعة
اي بادخاله في الشريعة المشبهة بالحرز المنيع او اضافة حرز الى الشريعة
بيانية اي منيع حرز هو الشريعة وقوله اذ هو باب الله الاعظم فيه اشارة
الى ان له ابوابا كالانبيا والنبي صلى الله عليه وسلم اعظم الابواب صلى
الله عليه وسلم وقوله وكامر ميا به اي مطروحا وقوله وسجن القطيعة
اي القطيعة الشبيهة بالسجن او الاضافة بيانية وقوله او هي الكفر بعينه
او الشك او الاضراب وعليه فقوله من طبع الله على قلبه اي جعل على قلبه
اشوه داء وقوله وتسويل شيطانه اي وسوسته وقوله لا مورد لها اي

لصاحبها

لصاحبها وقوله من ربقتها الربقة في الاصل العروة التي يشد بها صغار
الضان فاضافتها الى الضمير العايد الى الشريعة من اضافة المشبه به للمشبه
او نقلت الربقة من معناها الاصلي وسميت بها الشريعة فتكون الاضافة
للبيان والمراد بالانحلال الخلوص وكانه قال والخلوص من الشريعة الشبيهة
بالربقة او من ربقة الشريعة وقوله لا تنقشع اي زال وقوله المرمى اي محل الرمي
والشخص اذا اصاب محل المرمى نقد فاز بمقصوده فكذلك هذا
الضال لو علم ما تحت قولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الاسرار والحكم لنطق بالصواب اه ملخصا من حاشيته وانما ذكرته
بتمامه لكونه متعلقا بمتعلقا برسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
امتنا على حبه وحب اله واصحابه وازواجه وذريته وال بيته صلى الله
عليه وسلم فائدتان شريفتان الاولى في كيفية ذكره للكلمة
الشريفة وفي حالته التي يكون عليها اعلم انه ينبغي قيل على سبيل الوجوب وقيل
على سبيل الندب كذا بعض الهوامش وبعض المحققين اقتصر على الثاني للذاكر
ان لا يطيل الفواحدا قال بعض المحققين في مدها ثلاثة اقوال طلب مدها
طلب عدم مدها اليلا يموت قبل استكمالها التفصيل فان كان كافرا داخلا
في الاسلام قصر والا مد والا طالة ثلاث حركات الى ست لانها الانتهاي هيئة
بدونها اه وان يقطع الهمزة من اله وكذا ينبغي ان يصح بالهمزة من الاولى للام
بعدها قال بعضهم وكذا ينبغي ان لا يسكن الهاء من اله بل لا يجوز اسكانها
اذ هو من كفر وذلك لما يودي اليه من نفي جميع الالهة حتى مولانا جل
وعز وهذا الذي ذكرناه هو اذا وقف عليها قصدا او امتد مد لولها موقوفا
عليه واما اذا كان في حال الاستراحة فجايز وكذا في الاختيار الا انه لا ينبغي
وسئل المجذوب عن الجماعة الذين يقول بعضهم لا اله وبعضهم الا الله
فقال لا ينبغي ولا يجزم لان كلا حذف اعتمادا على صاحبه ولم يقل العلماء
العلماء بتحريم ذلك في الاذان حيث احتيج الموذنون اه بغالب الفاظه
اه بيس وينبغي له ايضا ان يعتني بنقائها متعرضا لها ويلبس ثيابا طاهرة
ويتصيد موضعا طاهرا كما يقصد للصلاة وليتحر الخلوة والانفراد عن الخلق
ما استطاع ويقصد الاربعة للشرفة ثم يستقبل القبلة وينتاح وردة اولا بالاستغفار

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولو مائة مرة لا تقل منها وهذا مع اتساع الوقت والا فبما يمكن ولو بسبع مرات
ليغسل باطنه من أدران المعاصي اي من المعاصي الشبيهة بالأدران أو من
ادران هي المعاصي واد وان جمع درن اي وسخ وفي المختار الدرن الوسخ
وقد درن الثوب من باب طرب فتوجيح اتردد لك صلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم ولو حسبانية مرة فهي اقل الورد من الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم وقيل اقله ثلاث مائة مرة ليتشير بها باطنه ويتهيأ لحمل ما يرد عليه
من سر التهليل لعبده وليقصد بذلك كله امتثال امر الله تعالى وطلب رضاه
ولابد من فهم معناها قال بعضهم اي الاجمالي وهو اثبات التوحيد لله
والرسالة للرسول صلى الله عليه وسلم اهـ قال بعض المحققين والحاصل ان
من يذكر كلمة الشهادة فان كان معتقدا في ذكرها ولا يعرف المعنى الذي دلت
عليه ولا [illegible] اصلا اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس يقولون
ذلك فقلته فهذا لا يشهد له من الايمان بنصيب بل هو من الجهلة الهالكين
ولا انتفاع له بذكرها وان اعتقد ثبوت الوحدانية لله والرسالة لسيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم وان لم يعرف الدليل لها فهذا مؤمن ولا كلام
وينتفع بذكرها اهـ ملخصا الثانية في فضلها وفضل هذه الكلمة
كثير لا يمكن استقصاوه ولهذا اختار الائمة ملازمة الذكر في كل حال ولو لم
يكن في بيان فضلها الا كونها علما على الايمان في الشرع تعصم الدماء والاموال
الا بحقها وكون ايمان الكافر موقوفا على النطق بها لكان كافيا فكيف
وقد ورد في فضلها احاديث كثيرة ذكر السنوسي منها جملة فمنها قوله
صلى الله عليه وسلم افضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله
وحده لا شريك له رواه مالك في الموطا قال السنوسي زاد الترمذي
في روايته له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير قال بعض طلابه قوله
زاد الترمذي انما اختص بهذه الزيادة ونص بن غازي على ان هذا
الحديث خرجه الكتب الستة اهـ ومنها انه صلى الله عليه وسلم قال
افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعا الحمد لله لان قال الدعا ذكر وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم وافضل الدعا الحمد لله فيكون افضل الذكر
وهذا يدل عنده قوله صلى الله عليه افضل الذكر لا اله الا الله لانا نقول لا يلزم

من كون الحمد لله افضل الدعا الذي هو نوع من الذكر ان يكون افضل انواع الذكر
وهذا نظير قولنا افضل الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وافضل
الملائكة جبريل اهـ سلوي يا لعبي وقال صلى الله عليه وسلم لابي طالب
يا عمي قل لا اله الا الله كلمة أحاج لك بها عند الله وقال صلى الله عليه
وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال صلى الله
عليه وسلم اتاني ات من ربي فاخبرني انه من مات يشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له فله الجنة فقال له ابو ذر وان زنى وان سرق
فقال وان زنى وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بلا اله
الا الله خلصه الله من النار وقال صلى الله عليه وسلم اسعد الناس
بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه هذا
اخر ما يسره الله تعالى على رسالة شيخنا في كلمة التوحيد فغفر له الوهاب
العبيد من كلمات علقتها عليها مع كوني مقصرا وارجو من الله ان يكون للذنوب
غافرا واطلب منك يا اخي ان تدعو لي بالمغفرة فان عيوبي كثيرة مشتهرة
ثم جمعها على يد افقر العباد وما ذاك الا بواسطة سيدنا محمد الشفيع
في المعاد صلى الله عليه وسلم على اله واصحابه ذوي الهدا والرشاد
وسلم تسليما كثيرا ابد الآباد وكان ذلك يوم السبت المبارك لليلة
بقيت من شعبان سنة الف ومائتين واثنين وعشرين سنة من الهجرة
النبوية على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية والله حسبي ونعم
الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذا ما رايته بخط شيخنا
المؤلف اطال الله لنا عمره وبيد امرنا وامره وسائر المسلمين

وافق استراحة القلم على يد العبد الذليل المرتجي
رحمة ربه الغني ابراهيم بن الشيخ احمد العطار
في نصف ربيع الاول الاول بعد الهجرة
على صاحبها افضل الصلاة
والسلام وصلى الله
على سيدنا محمد
واله واصحابه
امين

للشيخ مرعي الحنبلي رحمه الله تعالى

قالوا الكفاة ستة فاجتهم ... قد كان هذا في الزمان الأقدم

اما بنو هذا الزمان فانهم ... لا يعرفون سوى سياسة الدرهم

ولو حوى الكلب ما لامع خسيسته ... لقبوه بكلب الدين اجلالا